

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦

### وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ ؛  
وعلى حكم المحكمة الإدارية بالإسكندرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٢٨ في الدعوى  
رقم ٣٠٨٩ لسنة ٤٧ ق بإلغاء القرار الوزاري رقم ٢٢٠ لسنة ١٩٩٩ بحل الجمعية التعاونية  
للبناء والإسكان للعاملين بشركة النيل للكبريت ؛  
وعلى طلب السيد محافظ الإسكندرية بإلغاء القرار الوزاري بحل الجمعية المذكورة ؛  
وعلى موافقة كل من الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي والهيئة العامة لتعاونيات  
البناء والإسكان على إلغاء قرار الحل ؛  
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛  
وبعد أخذ رأي المستشار القانوني ؛

### قرر :

المادة الأولى - يلغى القرار الوزاري رقم ٢٢٠ لسنة ١٩٩٩ بحل الجمعية التعاونية  
للبناء والإسكان للعاملين بشركة النيل للكبريت تنفيذاً لحكم محكمة القضاء الإداري بالإسكندرية  
(الدائرة الأولى) الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٢٨ في الدعوى رقم ٣٠٨٩ لسنة ٤٧ ق  
وما يترتب على ذلك من آثار .

المادة الثانية - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٦/٦/٢٧

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

احمد المغربي